

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣١٤ لسنة ١٩٧٣ .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٢٨ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة

الآثار المصرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات

التمثيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد أحمد قدرى محمد حلمى فى وظيفة من الفئة
العالية بهيئة الآثار المصرية مع منحه بدل التمثيل المقرر لشاغل وظائف
وكيل وزارة .

مادة ٢ - على وزير الثقافة تنفيذ هذا القرار ؛

مدر براسة الجمهورية فى ٢٦ رجب سنة ١٣٩٢ (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣١٨ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السادة الموضحة أسماؤهم فيما بعد ، الوظائف الواردة
قرين اسم كل منهم من مستوى الإدارة العليا (الربط المالى ١٤٠٠/١٨٠٠ جنيه)
بالهيئة العامة للسكة الحديدية وهم :

مهندس محمد أنور حسونة ، مديرا للهيئة لشئون الإدارية .

مهندس حسن أحمد رافع ، مديرا للهيئة لشئون المنطقة المركزية .

٣١

مهندس محمد على أبو سيف ، مديرا للهيئة للتخطيط والمتابعة .

مهندس محمد حلمى مصطفى الديب ، مديرا للهيئة لشئون التشغيل .

مهندس محمود زكى القوصى ، مديرا للهيئة للنشآت الثابتة .

مادة ٢ - على وزير النقل تنفيذ هذا القرار ما

مدر براسة الجمهورية فى ٢٦ رجب سنة ١٣٩٢ (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣١٩ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة وتمديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ فى شأن المجلس الأعلى للهيئات

القضائية ؛

قرر :

مادة ١ - يعين مستشارا لمجلس الدولة كل من السادة :

على حسن خليل شنب ، المستشار المساعد من الفئة (١) بمجلس الدولة .

عبد المعطى على زيتون ، المستشار المساعد من الفئة (٢) بمجلس الدولة

(معار) .

محمد نبيل دكرورى ، المستشار المساعد من الفئة (١) بمجلس الدولة .

على محمد جمال الدين ، المستشار المساعد من الفئة (١) بمجلس الدولة .

مادة ٢ - يعين مستشارا مساعدا من الفئة (١) بمجلس الدولة

كل من السيدين :

محمود مجدى أبو النعاس ، المستشار المساعد من الفئة (ب) بمجلس الدولة

(معار) .

محمد سرى زين العابدين ، المستشار المساعد من الفئة (ب) بمجلس

الدولة .

مادة ٣ - يعين مستشارا مساعدا من الفئة (ب) بمجلس الدولة

كل من السيدين :

فريد ابراهيم متولى البقرى ، النائب من الفئة (١) بمجلس الدولة .

محمد مجدى محمد خليل هارون ، النائب من الفئة (١) بمجلس الدولة .

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / مختار مصطفى العفيفي ، مديرا عاما بالهيئة العامة للسينما والمسرح والموسيقى من فئة مدير عام (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) مع منحه مرتبا سنويا قدره ١٤٨٨ جنيها .

مادة ٢ - على وزير الثقافة تنفيذ هذا القرار ما

مدير ياسة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٩٢ (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٢١ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السيدين / همر السيد أبو رفاعي ، وجمال علي حبيب ، مديرا عاما (١٢٠٠ / ١٨٠٠ جنيه) بالهيئة العامة للفنون .

مادة ٢ - على وزير الثقافة تنفيذ هذا القرار ما

مدير ياسة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٩٢ (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

مادة ٤ - يعين نائبا من الفئة (١) بمجلس الدولة كل من السادة :
عبد الله سعيد أبو العز عمران ، النائب من الفئة (ب) بمجلس الدولة .
أحمد شمس الدين عبد الحلیم خفاجي ، النائب من الفئة (ب) بمجلس الدولة .

محمد أبو الوفا عبد المتعال ، النائب من الفئة (ب) بمجلس الدولة .

مادة ٥ - يعين نائبا من الفئة (ب) بمجلس الدولة كل من السادة :

أحمد نور الدين شلبي ، المنتدوب بمجلس الدولة .

جلال إبراهيم إبراهيم وريجة ، المنتدوب بمجلس الدولة .

إمامي زكريا مصطفى ، المنتدوب بمجلس الدولة .

يحيى أبو ستيت محمد فؤاد ، المنتدوب بمجلس الدولة .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير ياسة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٩٢ (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٢٧ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة

العامة للسينما والمسرح والموسيقى ؛

رقم الايداع بدار الكتب ١٩٧٣/٦٥